

الحمد لله وحده

قرار وزيرى

فى تقييد منظر مصب نهر أبى رقرق الواقع بين الرباط وسلا فى جملة الابنية التاريخية والمناظر البهيجة

قرر الصدر الاعظم فى اجتماع المجلس المصغر المنعقد بتاريخ 8 جمادى الاولى عام 1373 الموافق 13 يناير 1954 ما يلى :

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 11 شعبان 1364 الموافق 21 يوليوز 1945 بشأن المحافظة على الابنية التاريخية والمناظر البهيجة والكتابات المنقوشة والاشياء الفنية والعتيقة والمحافظة على المدن

القديمة وانواع الهندسة الاقليمية ولا سيما جزية الاول والثانى

وبناء على القرار الذى اصدره مدير التعليم العمومى بتاريخ 23 يناير 1953 والمأذون بموجبه فى اجراء بحث قصد تقييد منظر مصب نهر أبى رقرق فى جملة المناظر البهيجة ونظرا الى نتائج البحث

الفصل الاول

يقيد منظر مصب نهر أبى رقرق الواقع بين الرباط وسلا فى جملة المناظر البهيجة

الفصل الثانى

يترتب عن هذا التقييد ما يلى :
اولا - احداث منطقة ذات حرمت يمنع فيها البناء وقد رسمت فى التصميم على شكل مناطق ملونة بالاحمر والاصفر
ثانيا - احداث منطقة ذات حرمت يمنع ان يتجاوز البناء فيها علو ثمانية امتار وقد رسمت فى التصميم على شكل مناطق ملونة بازرق - اخضر مخطوط بأصفر

ثالثا - احداث منطقة ذات حرمت يمنع ان يتجاوز البناء فيها علو خمسة امتار وقد رسمت فى التصميم على شكل مناطق ملونة بأخضر وأزرق مخطوط بأصفر

الفصل الثالث

لا يسمح بازالة اشجار تلك المناطق وبغراسه اشجار اجنبية عن اشجار البلاد سوى فى الاحوال الاتية :

فى حالة استغلال منابت الاشجار استغلالا اعتياديا

فى حالة اشغال قامت بها ادارة الغابات او صادقت عليها وكانت ترمى الى اعادة غرس الاشجار أو الى استقرار التربة وتجديد الاراضى والسلام

وحرر بالرباط فى 10 جمادى الاولى عام 1373 الموافق 16 يناير سنة 1954

محمد المقرى

أطلع عليه وأذن بنشره

الرباط فى 27 يناير سنة 1954

الكوميسير المقيم العام : كيوم

الحمد لله وحده

قرار وزيرى

فى الاعلان أنه من المصلحة العمومية احداث مركز لتلقى اشارات السير بواسطة الراديو بالحد الجزائرى المغربى وفى نزع ملكية العقارات اللازمة لهذا الغرض (بوجدة)

قرر الصدر الاعظم فى اجتماع المجلس المصغر المنعقد بتاريخ 8 جمادى الاولى عام 1373 الموافق 13 يناير سنة 1954 ما يلى :

بمقتضى الظهير الشريف الصادر يوم 26 جمادى الثانية 1370 الموافق 13 ابريل 1951 بشأن نزع الملكية لاجل المصلحة العمومية واحتلال الاملاك موقتا

ونظرا لملف البحث الذى اجرى فى 21 غشت 1953 الى 23 اكتوبر من هذه السنة وباقتراح مدير المالية

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية احداث مركز لتلقى اشارات السير بواسطة الراديو بالحد الجزائرى المغربى (بوجدة)

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية العقارات المبينة فى الجدول الاتى ذكره وهى المحدودة بخط وردى فى التصميم الملحق بأصل هذا القرار

العدد الترتيبى	اسم الملك	رقم الرسم العقارى عند الاقتضاء	المساحة على وجه التقريب	اسماء الاشخاص المظنون أهم ارباب الملك وعنوانهم
1	لا اسم له	غير محفظ	10.024 مترا مربعا	السيد سعيد بن محمد بن زحزوح
2	"	"	255 مترا مربعا	شعبان ولد العيد بن مزوار
3	"	"	504 مترا مربعا	السيد بلعيد ولد العيد بن مزوار
4	"	"	90 مترا مربعا	السيد رمضان بن عبد الله
5	"	"	208 مترا مربعا	السيد بلعيد ولد العيد بن مزوار المذكور
6	"	"	285 مترا مربعا	السيد الفقيه محمد بن عاشور
7	"	"	56 مترا مربعا	السيد العيد ولد مزوار الساكنون كلهم بقبيلة انكاد بدوار اولاد احمد بن ابراهيم قرب الحد الجزائرى المغربى

الفصل الثالث

يسند تنفيذ هذا القرار الى رئيس مصلحة الاملاك المخزنية والسلام

وحرر بالرباط فى 12 جمادى الاولى عام 1373 الموافق 18 يناير سنة 1954

محمد المقرى

أطلع عليه وأذن بنشره

الرباط فى 27 يناير 1954

الكوميسير المقيم العام : كيوم